



المملكة العربية السعودية

جمعية البر والخدمات الاجتماعية بخثعم

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٢٢٤

## إجراءات التعامل

# مع القبوضات في الجمعية

النسخة  
الأولى

تاريخ الإصدار :  
٢٠٢١ / ٠٢ / ٠١ م

إعداد الأستاذ / صالح محمد ساري الخثعبي

اعتماد مجلس الإدارة

الأستاذ / علي سليمان مسفر الخثعبي



## إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية

### التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:

**يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :**

**اذا كانت مقيدة :** فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدمها او وفق شروطهم على الا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

**اذا كانت غير مقيدة :** يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :  
**النقدية :** تسجل على أساس المبالغ المستلمة .

**العينية :** تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .

تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل . وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهدأ لإثباتها في حسابات الجمعية .  
ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقى الجمعيات للتبرعات .